باب العقائد

بحث في الخلاف (*)

ولنوضح لك صورة من كثير صور من شطارة أهل وقتنا الذين هم كما ذكرنا خير الناس[1] سيرة اليوم فيما علمنا وكيفية تصرفهم فانه انما تعد مناقب من غلبت عليه مناقبه

كفى المرء نبلاً ان تعد معائبه

وضعوا عن زكاة النعم على كل شاة أربعة دراهم من ضربهم وستسمع الآن قدرها فتؤخذ على مشتي شاة مثلا ثمانمئة درهم مع أن الواجب شاتان ولم يكونوا قبل يعتدون بنصاب الشاة والبقر ثم ذكروا النصاب لكن تؤخذ قيمة نحو ما ذكر كالمتعينة لا من عين المال وهذا حق المال الشرعي بزعمهم ولا ندري بأي وجه تعين ما ذكر من الصورتين ولا كيف تكون الثالثة وكثير من المآخذ له نحو ذلك من المدخل هذا ما سمعنا في بعض الجهات ويزيد قليلا وينقص كذلك في بعض الجهات والمقصود التقريب . هذا حين يريدون الأخذ وأما حين يريدون انصاف المظلوم من الظالم فيأمرون باخذ الدية الف حرف والحرف عبارة عن أربعين درهما من ضربهم وهي تخرج الدية تقريبا من الذهب مئة دينار وستين أو سبعين دينارا فيسقطون نحو أربعة اخماس الدية وعلى هذا فنفس حال خير الناس الذين يجب شكر الله على ان انعم بهم نظرا الى سائر الارض وسألت بعض قضاتهم حسن

(*) نقلا عن كتاب العلم الشامخ في ايثار الحق على الآباء والمشايخ (١) يريد الزيدية

الخيمي ما هذه الدية التي تحكمون فيها ؟ فقال قال الامام يعني المتوكل اسماعيل بن القاسم امام العصر تكون هذه الدراهم قيمة عن نوع آخر من انواع الدية يعني لان انواعها عندهم كلها اصول في أهل الابل والذهب وغيرها على السواء ويخير الجاني عندهم ايضا . فقلت للقاضي تأمل نظر في قيمة تلك الانواع فنظرنا فاذا رأيناها الامتقاربة بالنظر الى الارض التي كنا فيها صنعاء وما والاها وعلى الجملة فانما ذلك الجواب ترميم والمسألة مائلة عن السنن كاخواتها في جميع الفرق انما الغرض التمسك للتنبيه

صورة أخرى قليل نفعها لهم كثير ضررها بل بلية عظيمة على جميع الناس في وقتنا هذا ضربة فضة من عمل الكفار يسمى القروش فاخذت هذه الدولة منها وضربتها دراهم وخلطوا فيها نحاسا نحو الربع تقريبا يكثر عندها فيجعلون بزعمهم ذلك القدر الزائد وهي سنة اقتدوا بها عن من مضى من الاتراك وغيرهم الذين يطلبون ظاهرا من الحياة الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون . لكن لم تر الناس اذ ذاك المصارفة وزنا لانه لا يصلح لهم بيع الفضة بالنحاس وهو ربا ايضا فصارت الضربة كسائر السلع يرتفع ثمنها تارة وينخفض أخرى ويبيعون الدراهم بالقروش بالعد لا بالوزن فعملوا هذا الباطل وهم يعلمون حين دعتهم الضرورة الى الصرف ثم نهاهم الامام عن الصرف مع اصراره على الضربة وشدة حاجتهم الى المصارفة فكان عملهم معهم كما قال

القاه في اليم مكتوفا وقال له ... إياك إياك أن تبتل بالماء

ومن مفاسد الخلاف استحلال الاعراض وهو واضح فانظر ما في هذه المصنفات من السباط والبهتان والتكفير بلا دليل حتى ان الاشاعرة

اصلوا انه لا يكفر أحد من أهل القبلة وانما الكفر الرد والجحود ولا كفر بالتأويل ثم نجد في تضاعيف كتبهم المناقضة وكذلك الماتريدية في كلام امامهم الاعظم ان لا يكفر أحد من أهل القبلة ولم أر التكفير اسهل على أحد ولا اكثر منه في متأخري الحنفية كأنهم يكفرون بكل إلزام ولو في غاية الغموض ، ومنع بعض الناس قريبا من بعض متفقههم نعله فقال كفرت لانك هونت العلماء وهو توهين للشريعة ثم للرسول ثم المرسل ونحو هذا يقولون في كل شيء ، وفعل بعضهم شيئا من منكرات الدولة فقال المظلوم: هذا ظلم وحاشى السلطان من الامر والرضى به . فقال انا خادم الدولة المنتمية الى السلطان فقد نسبت الظلم الى السلطان فهو نت ماعظمت الشريعة من امر السلطان فكفرت فأخذوه وجاءوا به الى القاضي وحكم عليه بالردة ثم جدد اسلامه وفعل مايترتب على ذلك. وها نان الحكايتان في مكة عصر تاجر دمشقي ولا تزال ألسنتهم رطبة بذلك وهو في رسائل المتأخرين وفتاويهم وسائر كتبهم وهي عظيمة هونها عموم الجهل وكساد الانصاف ، وضاق النفاق والاعتساف ، نسأل الله حسن الخاتمة لنا ولجميع أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم

ثم رأيت كتاب التمهيد لابي شكور السالمي من الحنفية واذا هو لم يكد يسلم منه أحد من التكفير لان من أول الكتاب الخ يقول قال أهل السنة والجماعة كذا وقالت الاشاعرة وقالت الفلانية ولا يزال يحكم بالكفر كقوله قال أهل السنة والجماعة ان الله تعالى لم يزل كان خالقا [1] موصوفا بهذه الصفة وقالت الاشعرية والكرامية ما لم يخلق الخلق لم يكن خالقا وهذا

(١) يوشك ان يكون اصل العبارة ان الله تعالى كان - في الازل - ولم يزل كما كان خالقا الخ

كفر انتهى صورة لفظه ومن العجب ان يسمي نفسه أهل السنة والجماعة في كل محل ثم يعد أفراد الفرق الذين يتسمون بذلك كالاشعرية وغيرهم، وغيره لم يبلغ هذا الحد بل يقع منهم ذلك نادرا يقول بعض الاشاعرة قال أهل السنة وخالفت الماتريدية او الحنابلة أو نحو ذلك على ان ذلك شائع باعتبار التسمية بذلك انما اخترعها صاحبها ولم يوافقه عليها الخصم ولكل ان يدعي (وليلى لاتقر لهم بذا كا) وهذا المذكور لاأدري ماأقول فيه فانه يحكي الاقوال ويجيء بما لا يوجد في أي كتاب ولا هو مما يتركب على الناقل ولا هو نادر واما المعتزلة فانما مدلول المعتزلي عنده من يصح ان ينسب اليه كلما ألقته الشياطين ، اوجالت به وساوس المجانين ، فليطالع وعلى الجملة فاكثر الاطلاع سيما على الكتب المشهورة في كل فرقة يزيد المهتدي بصيرة وطمأنينة في الهدى مع التوفيق والتسديد ، واخلاص النية للعزيز الحميد ،

واما المعتزلة فهم فريقان وليسوا كلهم يكفرون بالتأويل كما ترا في كتب الاشاعرة ولكن صار كل من الفرق يحكي الشر عن مخالفه ويكتم الخير بل يروي الكذب والبهت كما قدمنا وكما تذكر الاشاعرة ان المعتزلة تنكر عذاب القبر ترى ذلك فاشيا بينهم حتى القشيري في التحبير شرح الاسماء الحسنى وكأنه استند في ذلك الى الكشف . واما النقل فباطل وهو شبيه قذف الغافلات فان المعتزلة لايكاد يظن قائلا يقول هذا الاشذوذا مثل المريسي وضرار وهمايت الغرائب مع ان ضرارا ليس من المعتزلة في روايتهم لانهم رووا عنه القول بالرؤية بحاسة سادسة ورووا عنه القول بخلق الافعال وانه رجع عن الاعتزال بسبب شبهة ان يكون فعل العبد

أشرف من فعل الله تعالى وعلى الجملة فليس شذوذ من الفريقين بغريب وانما المنكر إلزام المعتزلة قوله وانما هذه المسألة كسائر المسائل بل لا بد فيها من شذوذ كشذوذات الصبري والظاهرية وهذا شيء كبير يطلعك عليه كتب المقالات ودع عنك المتكلمين

ومن المضحكات عند المحدثين أنهم يتقولون على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه حتى يجرحون من يقول ودّ انه معه في كل المواطن كشريك القاضي ومن لا يحصى (١) ثم تراهم يفتون بكفر من لا يساعدهم على نوادر ما عليها معرّج ويرون ما المعلوم خلافه لكل من عرف ذلك بلا حياء كما حكى الذهبي ان ابن دحية قال في يحيى بن نعمان ضال مضل عجز الله وقال نحن أقدر منه وهو قول القدرية جميعهم وهذه الجملة الأخرى الظاهر انها من قول ابن دحية ويحتمل انها من قول الذهبي مع انه لم يعترضها ومن قال انه أقدر من الله فهو كافر تصريح لا من باب التأويل ونحو هذا ما حكى في ترجمة عمر بن ابراهيم العلوي انه جارودي لا يرى الغسل من الجنابة فلو صدق لكان قد انكر ضروريا من الدين ولم يعاملوه بذلك وكلامهم متناقضة اذا تكلموا في غير فنهم

(١) تقدم قريباً كلام الذهبي في الجرح بالتشيع وان المراد به اذا بلغ الى الحط على الشيخين فتكرير المصنف رحمه الله لمثل هذا عنهم داخل في قوله ومن مفاسد الخلاف استحلال الاعراض فالمحدثون اتقى لله من مثل هذا فهم الذين رووا أن حب علي رضي الله عنه علامة الايمان وبغضه علامة النفاق فكيف يرضون لانفسهم بالنفاق الذي صاحبه في الدرك الاسفل من النار فليس هذا انصاف لهم من المصنف رحمه الله اه من هامش الاصل

وهكذا كل دخيل وليس لهم في ذلك كل العناية مع ان قوله جارودي لا يرى الغسل من الجنابة ينهم من هذه العبارة انها وصف كل من كان جارودياً فيتسع الخرق على الراقع وكما مضى ذكره من قولهم من قال ان القرآن مخلوق وان الله لا يرى فهو كافر وغير ذلك ولكن قال في صالح بن حي ذلك الاواه انه قد استصلب منذ زمان ولم يجد من يصلبه يعني لانه يرى الخروج على أهل الجور كرأي الحسين بن علي ثم حفيده زيد بن علي ومن تبعهم من الزيدية بل وابن الزبير ومن تابعه من فضلاء الصحابة والتابعين بل طلحة والزبير وعائشة رضي الله عنهم الا أن خطأهم كان واضحا لان امامهم لم يكن يتشبث به الريب ولقد كانوا فتنة لهذه الامة كما قال عمار رضي الله عنه والله انها لزوجة نبيكم في الدنيا والآخرة ولكن الله ابتلاكم بها ليعلم اياه تطيعون أم هي فرضي الله عنها وعن طلحة والزبير وعن علي وعمار ومن هو من ذلك القبيل كالحسين السبط وزيد بن علي وأبعد الله مروان وابن جرموز وابن ملجم والحجاج ويزيد وابن زياد ومن هو من ذلك القبيل أميرهم ومأمورهم

ولعمري لمقاصد أئمة الزيدية في قيامها وسيرها أشبه بالصالحين من السلف لولا دخل من الهوى وغلو فيما يعود على الرياسة وداؤها كمين ما يظهر الا بعد أن يستحكم وبعد الاستحكام لا يمكن علاجه كالكلب ولقد دخل داؤها في كل ذي مقصد حتى في الوعاظ الذين رأس مالهم التحذير من الدنيا التي قطبها الرياسة فتيقظ من الاحوال لما ذكرنا وغير ما ذكرنا مما يطلعك عليه كتب الجرح والتعديل وكتب السير والاخبار والحكايات والآثار مع التيقظ في كل باب لرواياه وحبايا ه وليتهم شفاهم ما في الكتب

أعني المختلفين حتى يختص هذه المفاسد من له اطلاع على الكتب ويسلم من ذلك العامة

ولكن استولى عليهم الشر فصاروا يكررونه على المنابر كل جمعة كأنه الذي وصاهم الله بالتذكير به لينفروا المؤمنين وأمرهم بالسعي اليه فالخارجي يلعن أمير المؤمنين والرافضي يلعن الخلفاء الراشدين والسني يسب الشيعي والشيعي يسب الباغي والجبري وهذه سنة سنية سنها من سنها في سب علي رضي الله عنه فيا لها من شنيعة ما أخزاها، وفضيحة عم بلاها، ولولا ان عمهم الوهن في دينهم لقام أهل كل جامع حين سمعوها والعجب ممن يحسن الآن تواضعها كأنه يريد أن يشارك فيها لما تأخر عن وقتها فأخزى الله المحابات في الدين، والضنة بالانفس والاموال والبنين، ولقد ضاهت هذه الامة أهل الكتابين في قولهم « وقالت اليهود ليست النصارى على شيء وقالت النصارى ليست اليهود على شيء وهم يتلون الكتاب » وبعضهم يقول في بعض فوق ما ذكرنا والانصاف أن الحق لم يخرج عن أيديهم جميعا والحمد لله فعند كلهم كل الحق وكل قد ابتدع وان اختلف قلة وكثرة وصغرا وكبرا ومن يطلب الحق وقد هيأه الله ويسره يعرف هذا من ذلك « فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق باذنه والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم »

***

ومن مفاسد الخلاف سد باب الجهاد لاعداء الاسلام مع انه فرض كفاية وهو سنام الدين، ولا انقطاع له الى يوم الدين، ولما استحكمت العداوة بين فرق المسلمين تركوا الكفار وصرفوا همهم في حرب بعضهم

بعضا وانما استحكم ذلك من حين استحكم التفرق وصاروا أجنادا مجندة وقد كان في الدولتين حين كان السلطان واحدا جهاد الكفار مستمرا مع عدم استقامة الخلفاء على الحق ولكن كم بين تلك الأحوال وهذه الأحوال لو يستطيع أحدهم اليوم أن يستعين على خصمه من المسلمين بالكفار لفعل[1] وليتهم تصالحوا على أن يأمن بعضهم بعضا ويشتغل كل منهم بمن يليه من الكفار ويستعين بعضهم ببعض ولكن ذلك لو كان المراد مطلوب الله منهم ولو اتبعوه لكانت يدهم واحدة كما قدمنا لهم من اتصلت مملكته بالكفار حفظها منهم كحفظه من مخالفه المسلم وهذا نوع من الجهاد ولكن المطلوب صرف هم المسلمين لحرب الكفار والغزو وان لم يخشوهم الا من باب حفظ الملك ولكن عداوة في الله ولتكون كلمة الله هي العليا في جميع أرضه وهذا هو الفرض الذي لا يسوغ الاجتماع على تركه

* * *

ومن مفاسد الخلاف سد باب التفقه في الدين ومعرفة الكتاب والسنة حتى صار المتشوف لذلك متفقا على جنونه وخذلانه عندهم ويصرحون ان الاجتهاد قد استحال منذ زمان وانما دس لهم الشيطان ذلك لانه لو بقي الباب مفتوحا لوقع للمتأخري المجتهدين ان يوافقوا هذا في مسألة وذاك في أخرى ويصير لبعضهم اتباع فينتقض عليهم استقرار المذاهب ويختلط الامر حتى يعود كما كان في وقت الصحابة رضي الله عنهم وهذا يقرر مغزى

(١) أنهم قد استطاعوا وفعلوا والاولى ان لا نعيد ذكر ذلك ونحن لسعي في تلافيه

الشيطان لعنه الله تعالى قد دس لهم ذلك ومن لم يصرح بذلك فعمله عليه تراه يدأب اكثر عمره في العربية واصول الادلة ومعرفة الحديث ثم اذا صار مدرسا متمكنا في تلك الفنون اخذ في كتب التفاريع المدونة من الباب الذي دخله الجاهل بتلك الفنون وكأن الكتاب والسنة مع هذه التفاريع اجنبية لاتراعى نيرانهما ولو نظر في شيء من الادلة ووقع في نفسه شيء مما ينبغي ان ينظر فيه لما قدر على التظهر بذلك لانهم يقومون عليه ويردون ماجاء به بلسان واحد ويقولون هذا ينقم على الائمة ويخالفهم يرى نفسه خيرا منهم ، واقل احواله معهم ان يسقط جاهه عندهم ويحرموه هذه الارزاق وان كان له ضد منافس قد يسعى به الى الدولة ويقضون فيه على حسب مايقضي الهوى في القضية .حتى ان السبكي ذكر انه نظر في مسألة السماع فرآها حلالا ثم قال الحمد لله الذي جعلنا من مقلدي امام اذا ناقت نفوسنا للنظر في مسألة لم تقع الا على قوله فانظر هذه الكلية التي تدل على عراقة هذا التحرير في الكمال والدين.وكذلك ذكر ان الذين بلغوا درجة الاجتهاد من علماء الشافعية مع عدم المخالفة ليسوا بمقلدة انما وافق اجتهادهم اجتهاده قال ولا يخرجهم ذلك عن الانتساب الى الشافعي فانظر طبقات المذكور ترى فيها العجائب ومن فعل نحو فعله صار وجيها عند أهل ذلك المذهب في حياته وبعد موته وأما من قال أنا اتبع هذه الآية وهذه السنة وان خالفت الامام فذلك المتخبط المدعي الذي لا يرفع الى كلامه رأسا بل ينهى عنه وعن كتبه وهذا في جميع هذه الاحزاب المحزبة فصار الباب مغلقا ، حتى صار المعروف منكرا ، وذكر التعلق بالكتاب والسنة وترك

المذاهب المبتدعة كالزندقة عندهم خلا انهم لا يقولون الكتاب والسنة هو الضلال خشية ان يكون كفرا واحدا ولكن يقولون قد انسد باب معرفتهما وما عرفوا انه اذا انسد باب معرفتهما فقد سقطت حجيتهما فوجودهما وعدمهما على السواء ولكنهم لا يبأون بهذا ويقولون قد اخذ عنهما الائمة وفعلوا ما يجب فالحجة اليوم كلامهم لا غير وصارت تلاوة الكتاب مجرد تعبد والحذر أن يتدبره التالي فيخالف الائمة فيضل وكذلك السنة الا ان قراءتها بركة وربما يحصل لهم بذلك مراتب دنيوية ووجه في الناس والا كان فعلهم مجرد عبث

وهذا الذي وصفناه من يظن ولم يعرف حال الناس ما يسوغ له ان يقع هذا أبدا ومن عرفهم علمه ضرورة فذكرنا لنحو هذا مجرد إنكار فمن جهله لا يصدقه في علماء الاسلام الذين طبقوا الارض ومن يعرفه يقول وما ثمرة هذا الهذيان وهيهات ليس الشأن في معرفة ذلك من احوالهم انما الشأن في السلامة من الوقوع فيهم فانا رأينا الفضلاء فعلوا كما ذكره صاحب كليلة ودمنة من شأن السلطان ووزيره في شرب الماء فهذا هو سد باب التفقه في دين الله لأن دين الله الكتاب والسنة والفقيه انما هو من عرفهما واما معرفة هذه التقاريم فمجرد استغناء عن عين الحكم فالمسمى بالمفتي والمحدث والمفسر سواء اذ أولئك لا يخلون من أحكام قد قلدوا فيها فما زاد عليهم هذا المفتي الا بكثرة الصور التي جمعها وليست من الفقه في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم في شيء. ألا تراه معترفا انه لا يقدر على معرفة النسبة بين ما عنده وبين الكتاب والسنة

واعجب مما ذكر انهم جروا على هذا النمط فيما بين المتقدم والمتأخر

فيعتبرون المتأخر ويطرحون المتقدم عصرا فعصرا الى يومنا هذا مثلا لو قال المنتسب الى الشافعي من الطلبة قال الشافعي لسخروا منه وقالوا يرى نفسه أهلا لمعرفة قول الشافعي (١) بل لو قال قال الرافعي وانما المصرية منهم اليوم مقصورون على الرملي يقولون لايجوز الافتاء بغير قوله ويقولون اخذعلينا العهد بذلك لا ندري اي الابالسة اخذعليهم ذلك لكنا سمعنا ذلك منهم وأهل مكة يقولون لا نعدل بقول ابن حجر الهيتمي فصار شأن العلماء المتقدمين وكتبهم كشأن الكتاب والسنة ولذا ترى تلك الكتب مهجورة. لقد وجدت في باب السلام اربعة عشر مجلدة عرضها صاحبها بثمن مجلدة صغيرة من المحظية مع ان في تلك مثل العزيز شرح الوجيز ثم لم تتفق وأرجعها الدلال لصاحبها وهذا في الشافعية آكد منه في غيرهم وكل قد فعله حتى سمعنا من بعض الطلبة انه لايجوز العمل على قول المتقدم لان المتأخر قد ميز الصواب من الخطإ

ونقول لهم لو خلقكم الله سبحانه في العصر المتقدم عليكم وانتم على الحال الذي انتم عليه الآن أكانت حجة الله عليكم قائمة عليكم؟ فلا تراهم يجيبون الا بنعم فنقول ننتقل معكم الى العصر الذي قبله كذلك حتى نبلغ الى عصر الصحابة ثم الى عصر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيعترفون بالحق ويصرون الى ذلك الحال المألوف بمجرد الهوى وكأنهم لم يسمعوا كأنك

(١) طبع في هذه الايام كتاب (الام) للامام الشافعي وبهامشه رسالته في الاصول ومختصر المزني فقال بعض علماء الشافعية في مصر والحجاز ان طبع هذا الكتاب مفسد للمذهب وفيه ضرر عظيم وهم يفتون فيه ويخطئون عنه! فرحم الله المصنف وكل عالم مستقل اله مصححه

لم تقل، ونقول لهم هل المتأخر أفضل من المتقدم حتى وجب اتباعه؟ فيقولون بل المتقدم أفضل فنقول فقد عدلتم عن الافضل وقد يقول أحدهم اعاهو استقصار لنظرنا عن معرفة قول الاول فنقول لا فرق بين كتاب وكتاب وليس من اللازم ان المتأخر أجلى بيانا واوضح عبارة وبرهانا بل لا يزالون مختلفين وكلام الله ورسوله أصح وأوضح، وأجل وأجلى واشرح، واذا بلغ عجزكم الى ما ذكرتم قلنا ياأغبا الناس وأدناهم، ثم لا نسلم لكم معرفة كلام احدث المصنفين، ولا كلام اشياخكم المدرسين، على قدر ما اعترفتم به على نفوسكم من سوء الحال، وسقوط الشأن وضيق المجال، فاتقوا الله في هذه الصحف والاقلام، والمساجد التي صدعتموها بالخصام، ولكم بالقائل أسوة في شعره، فلقد كان اعرف منكم لقدره، حيث يقول معتذرا من عذره

يلومون في حقه باقلا ... ولو صمت أجدر بالاموق

فروج اللسان ومد البنان ... أحب الينا من المنطق

وهذا باعتبار شبيه قول الامامية: غير المعصوم يجوز عليه الخطأ قلت لمعصوم قول المعصوم حاضر أبدا عند المكلف لكلما عرض عليه كي يصونه عن الخطإ؟ قال لا بل لا بد من واسطة غير معصوم قلت فاذا ذلك مسلم والمعصوم موجود هو النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولم يدل هذا الدليل مع تسليمه الا على معصوم واحد لا على ثلاثة عشر معصوما فافقطع ويناسب هذا المحل قولي

برئت من التمذهب طول عمري ... وآثرت الكتاب على الصحاب

ولي في سنة المختار صلى ... عليه الله ما يشفي الشهابي

ومالي والتمذهب وهو شيء ... يروح لدى المهادي والمحابي
وأما من يريد الحق صرفا ... ويوجل قلبه ذكر العقاب
ويرجو حسن عقباه اذا ما ... تميزت المنازل في الثواب
وفيه همة عاقت وثاقت ... سقوط الشأن أو حسن المآب
وقد رزق الحياء فلا يسوي ... برب العالمين بني التراب
فلا والله لا يرضى صنيعا ... أباه كل من تحت السحاب
لئن أبقى الاله لهم صوابا ... لقد ضلوا كثيرا عن صواب
رضيت لهم من الوجه الذي لم ... يحل من الشريعة بالنصاب
وأثري من سوى هذا فاني ... أرى انصافهم شيب الغراب
لعمري انما حاولت أمرا ... بعيدا عن شكوك وارتياب
ولكن حبهم حلو هوامهم ... اذاقهم الاصابة طعم صاب
فلم تر من يسدد سهمه في ... حيال الحق في رجع الجواب
وغاية أمرهم لغط وبهت ... ورفض المروءة والكتاب
يقولون ادعى أمرا عظيما ... يكاد لديهم يدعى بصابي
وقالوا ليس يعرف من إمام ... مقاما وهو للانصاف آبي
لئن كنتم غلوتم في إمام ... وما هيتم مفارقة الكتاب
تبرضتم عبادا ثم قلتم ... تجنب وارد البحر العباب
وقلتم قد حجبتم أن تتلوا ... بدون امامكم فهم الخطاب
فمن ذا بالفلاح أحق منا ... ولم ير دون فهم من حجاب
وقلنا حجة الرحمن فينا ... الى يوم القيامة والحساب
ولو لم يخلق النعمان أو من ... يضاهيه من العلما النجاب

ولكن ذا الكتاب وذا حديث ... النبي وذا اللسان بلا استراب
ويستفتي الذي قصرت يداه ... بغير تحزب وبلا انتساب
كاعراب زمان الصعب كانوا ... واعلام سقوا صفو الشراب

ومن مفاسد الخلاف ترك الجمعة والجماعة وهما من شعار الاسلام أما الجمعة فلكثرة التحكم في شرائطها وانما هي صلاة من الصلوات أقرب ما يشترط فيها اتحاد الجماعة لانها شرعت لاجتماع المسلمين في هذا اليوم وكانوا يعطلون مساجد الجماعات لها وهذا أمر فوضى في مصر اليوم يصلون في المساجد بلا تقيد بقيد حتى أن الشافعية يصلون الجمعة ثم يصلون الظهر على الاطلاق ورأيت مصريا في مكة فرغ من الجمعة ثم قام فصلى الظهر فقلت ما هذا فقال أنا شافعي مذهبنا نصلي الجمعة ثم نصلي الظهر فقلت لعل ذلك في مصر لتعدد الجمع على غير شرط التعدد وهاهنا ليس الا جمعة واحدة فاستضاق فليت شعري لم لم يصلوا الجمعة في مكة أربع مرات كسائر الصلوات نظرا الى أساليبهم المخترعة ؟ ولعل ذلك يكون بعد إن تمادى نزول عيسى عليه الصلاة والسلام فتساهلوا في هذا الامر الواضح وحافظوا على ما ليس كذلك كاشتراط إمام عادل كزعم بعضهم أعني السلطان أو اشتراطه ولو جائرا أو اشتراط أربعين أو مصر جامع أو نحو ذلك مما اتفق وقوعه في زمنه صلى الله عليه وآله وسلم من دون دليل على الاشتراط وهذه أمور مطولة في الفروع والمقصود أن الخلاف هو الذي عطل الجمعة ولم يكن ذلك في عصر الصحابة رضي الله عنهم ولقد صلوا خلف الحجاج ولله در عثمان رضي الله عنه وأرضاه وقد قيل له أنت إمامنا ويصلي للناس اليوم امام بدعة؟ بعني ايام حصره فقال ويضي

الله عنه خيار أعمالهم الصلاة ان لم يقتدوا بهم فيما فيهم يقتدون ؟ أو كما قال رضي الله عنه

ولقد ضلت الزيدية حتى حرموا حضور صلاة الجمعة في بلد السلطان الذي ليس على شرطهم وقالوا لا تصح الصلاة ويعيد الظهر بل قال قائلهم وينتقض وضوء الخطيب للمعصية لأن بعض المعاصي عندهم ينقض الوضوء وما شئت من غلو وكذا اشتراط الاربعين عند الشافعية وتراهم في البلدان الصغار يعدون الجماعة كما بعد القوم شيء لم يؤنس في السلف ولا متشبثة الا آثار ضعيفة وتركت الجماعة لذلك في غير المجامع الكبار ولم يكن شيء مما تشبثوا به يصلح لتخصيص كتاب الله تعالى وأعجب منه اشتراط المسجد مطلقا أو المسقف كقول المالكية وسائر شرائطها مما ينبئك ويلزمك ان كنت ذا همة أن لا تعمل بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم

ومما يصلح مقصدا للمتمكن أن يجمع ما وضع أنه بدعة في الفروع في كل فرقة فينجي من ذلك التصنيف الكثير وما باب من أبواب الفقه الا قد تعصبوا فيه أو لم يتعصبوا لكن بنوا على أصل منهار ثم فرعوا فروعا ومثال الدليل الى أن تصير تلك الفروع سيما الأبعد الأنزل في عداد الأجنبية ثم لم يلتفتوا الى النظر في الاصل المبني عليه فانه لو كان صحيحا لما أدى الى الامور المستشنعة لكن يصممون الى أن يخرج أحدهم من الجماعة ويخرج خصمه في الباب الآخر تحقيقا لشر الخلاف واظهارا لعظم المفاسد فيما نهى الله سبحانه عنه ويراها مسألة فرعية سهلة ويقولون مسائل الاجتهاد أمرها هين انما الشأن في العقائد وهذا من اصطلاحاتهم

وربما تكون تلك العقيدة التي رفعوا شأنها ليست من الدين لا اثباتا ولا نفيا ولا يظهر لها مفسدة وتلك الفرعية السهلة قد صارت مفسدتها من أعظم المفاسد وهاك مثالا من ذلك

فما استعظموه من العقائد أن الانسان اذا أراد أن يكلم زيدا وجد لنفسه حالة لم يكن قبل ارادة التكلم ولا بعدها وهذا القدر متفق عليه فقالت الاشاعرة هذه حالة مستقلة فينا وهي في البارئ صفة مستقلة كذلك وسميها الكلام ثم عبر عنها بالالفاظ وقالت المعتزلة الذي يجده الانسان انما يرجع الى علمه بمعنى ما سيكلم به زيدا وترتيب اللفظ الدال عليه مع علمه بالقدرة على ذلك وارادة التكلم فليس ما يجده بصفة مستقلة ومدلول كلم وتكلم في اللغة فعل الكلام والتكلم وهو اللفظ فقط واطلاقه على ما في النفس مجاز فقط كسائر الملكات فلا صفة للبارئ تعالى تسمية تسمى كلاما انما كلامه فعله فمعنى تكلم خلق الكلام في جسم من الاجسام وانما قالوا في جسم لان الكلام عرض لا بد له من محل والبارئ تعالى ليس محلا للاعراض فتعين اشتراط المحل عندهم والكلام على هذه الصفة في البارئ تعالى وغيره من فضول الكلام ومعنى تكلم في اللغة معروف فلنقتصر عليه لا سيما في حق البارئ تعالى ونقول تكلم حقيقة لغوية ولم يتكلم النبي صلى الله عليه وآله وسلم على غير هذا فانظر هذا الذي طبق الانظار هل هو من الدين في شيء ان كنت ممن جعله الله أهلا لذلك